



إعلان عن إجراء سمسرة عمومية

تعلن نظارة أوقاف تازة في إطار أحكام الظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 8 ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف والنصوص المتخذة لتطبيقها، أنها ستجري سمسرة عمومية علنية لكراء دكاكين حبسية حسب الجدول التالي:

نوع الملك	عدد	عنوانه	التمن الافتتاحي لإنطلاق السمسرة	مبلغ ضمانات المشاركة في السمسرة
دكان	1821	بدوار أصدور جماعة باب مرزوقة إقليم تازة	30,00 درهم	60,00 درهم
دكان	1828	جوار مسجد أيار وحدود جماعة أجدير إقليم تازة	90,00 درهم	180,00 درهم
دكان	1826	سيدي عبد الله ازداجة دوار أولاد عزيز جماعة بني فراسن إقليم تازة	30,00 درهم	60,00 درهم
دكان	1763	بجوار مسجد النور دوار احجر ملول جماعة ابرارحة إقليم تازة	100,00 درهم	200,00 درهم

وذلك على الساعة العاشرة صباحا من يوم الإثنين 29 نونبر 2021، بمقر النظارة الكائن بشارع سيدي محمد بلحاج بتازة العليا، وفق الشروط المسطرة أسفله:

1. أن يدلي المشارك في السمسرة ببطاقة التعريف الوطنية.
2. لا يقبل في السمسرة إلا من تتوفر فيه شروط الأداء أو الإدلاء بضامن مليء الذمة تقبله النظارة.
3. الإدلاء ببيان الالتزام بالنسبة للموظفين.
4. الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسرة بالنسبة لمن ينوب عن غيره، تتضمن وجوبا صيغة المشاركة في السمسرة وعدد المحل المراد المشاركة في سمسرة كرائه.
5. معاينة المحل الذي سيعرض على السمسرة مسبقا.
6. أداء مبلغ ضمان المشاركة في السمسرة المشار إليه في الجدول أعلاه نقذا أو بواسطة شيك مضمون الأداء (cheque certifié) يرجع لصاحبه في حالة عدم رسو السمسرة عليه.
7. بالنسبة للشركات يتوجب الإدلاء بالقانون الأساسي.
8. على النازلة عليه السمسرة أن يؤدي السومة الكرائية مساوية للمبلغ الذي رست عليه، وأداء مبلغ الضمانة يساوي مبلغ الكراء.
9. أداء صائر السمسرة المحدد في نسبة 5 % من مبلغ السومة الكرائية.
10. مصاريف التسجيل والتنبر على عاتق المكثري.
11. لا يقبل في هذه السمسرة من هو مدين للأوقاف.
12. تكرر المحلات الحبسية المذكورة أعلاه على حالتها، وعدم إحداث أي تغيير على معالمها إلا بإذن مسبق من الوزارة.
13. أداء الراسية عليه السمسرة غبطة في حالة رغبته في تغيير وجه استغلال المحل. وعليه، فمن كانت له رغبة في ذلك، فليحضر في اليوم والساعة المشار إليهما أعلاه، ومن أراد المزيد من الإيضاحات فليتصل مباشرة بمكتب النظارة أو بواسطة الرقم الهاتفي: 05-35-27-13-12، وذلك خلال أوقات العمل الإداري، والسلام.

